

الرقم :  
التاريخ : / / ١٤٤٤هـ  
المرفقات :



## سياسة الإشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم

### تمويل الإرهاب





### لجمعية البر الخيرية بالصلصلة



## ((اعتماد مجلس الإدارة:))

### ((سياسة الإشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب))

اعتمدَ هذه السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم ( ) وتاريخ ٦ / ٤٤٥ هـ  
وتم التوقيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماءهم:

اعضاء مجلس الإدارة			
م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	خيران سعود فضي الرشيدی	رئيس مجلس الإدارة	
2	سعد عبدالله علي الرشيدی	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	نايف فالح عوض الرشيدی	أمين الصندوق	
4	فؤاد فضي عائض الرشيدی	الأمين العام	
5	حامد مسعود فضي الرشيدی	عضو مجلس الإدارة	
6	مشعان عقيل درويش الرشيدی	عضو مجلس الإدارة	
7	فالط سعود ساکر الرشيدی	عضو مجلس الإدارة	
8	فضي مقبول فضي الرشيدی	عضو مجلس الإدارة	
9	عبد عوض طماح الرشيدی	عضو مجلس الإدارة	





الرقم : .....  
التاريخ : ..... / ..... / ..... ١٤٤ .....  
المرفقات : .....

## مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م 31 بتاريخ 1433/05/11هـ، ولانحنه التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق

تعد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعنية.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته وأو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.

عام ١٤٣٥هـ

# جمعية البر الخيرية بالصلصلة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية  
واللتلميـة الإجتماعية برقم ٦٤٢  
تأسـست عام ١٤٣٥هـ



الرقم .....  
التاريخ : / / ١٤٤٤هـ  
المرفقات .....

٧. اشتباـه الجمعـية فيـ أن العـميل وكـيل للـعمل نـيابة عنـ موـكـل مـجهـول، وـتـرـددـه وـامـتـاعـه بـدون أـسـبـاب مـنـطـقـيـة، فـي إـعـطـاء مـعـلـومـات عنـ ذـلـك الشـخـص أوـ الجـهـة.
٨. صـعـوبـة تـقـديـم العـمـيل وـصـفـ لـطـبـيـعـة عـمـلـه أوـ عـدـم مـعـرـفـتـه بـأشـطـطـه بـشـكـلـ عامـ.
٩. قـيـام العـمـيل باـسـتـثـمـار طـوـيل الأـجـل يـتـبعـه بـعـدـ مـدـة وـجيـزة طـلـبـ تصـفيـة الـوضـعـ الاـسـتـثـمـاري وـتـحـويـلـ العـانـدـ منـ الحـسـابـ.
١٠. وجـود اختـلـافـ كـبـيرـ بـيـنـ أـنـشـطـةـ العـمـيلـ وـالـمـارـسـاتـ العـادـيـةـ.
١١. طـلـبـ العـمـيلـ منـ الجـمـعـيـةـ تـحـويـلـ الأـمـوـالـ المـسـتـحـقـةـ لـهـ لـطـرـفـ آخـرـ وـمـحاـوـلـةـ عـدـمـ تـزـوـيدـ الجـمـعـيـةـ بـأـيـ مـعـلـومـاتـ عنـ الجـهـةـ وـالـمـحـولـ إـلـيـهاـ.
١٢. مـحاـوـلـةـ العـمـيلـ تـغـيـيرـ صـفـقـةـ أوـ إـلـغـاءـهاـ بـعـدـ تـبـلـيـغـهـ بـمـتـطلـبـاتـ تـدـقـيقـ المـعـلـومـاتـ أوـ حـفـظـ السـجـلـاتـ منـ الجـمـعـيـةـ.
١٣. طـلـبـ العـمـيلـ إـنـهـاءـ إـجـرـاءـاتـ صـفـقـةـ يـسـتـخـدـمـ فـيـهاـ أـقـلـ قـدـرـ مـمـكـنـ مـنـ المـسـتـندـاتـ.
١٤. عـلـمـ الجـمـعـيـةـ أـنـ الأـمـوـالـ وـالـمـمـتـكـلـاتـ إـيـرـادـ مـنـ مـصـادـرـ غـيرـ مـشـروـعـةـ.
١٥. عـدـمـ تـنـاسـبـ قـيـمةـ أـوـ تـكـرـارـ التـبرـعـاتـ وـالـعـمـلـيـاتـ مـعـ المـعـلـومـاتـ المـتـوفـرـةـ عـنـ المـشـتبـهـ بـهـ وـنـشـاطـهـ وـدـخـلـهـ وـنـمـطـ حـيـاتهـ وـسـلـوكـهـ.
١٦. اـنـتـمـاءـ العـمـيلـ لـمـنـظـمةـ غـيرـ مـعـرـفـةـ أـوـ مـعـرـفـةـ بـنـشـاطـ مـحـظـورـ.
١٧. ظـهـورـ عـلـامـاتـ الـبـذـخـ وـالـرـفـاهـيـةـ عـلـىـ العـمـيلـ وـعـائـلـتـهـ بـشـكـلـ مـبـالـغـ فـيـهـ وـبـمـاـ لـاـ يـنـسـابـ مـعـ وـضـعـهـ الـاقـتصـاديـ (ـخـاصـةـ إـذـاـ كـانـ بـشـكـلـ مـفـاجـيـ).

## المسؤوليات

تطـبـقـ هـذـهـ السـيـاسـةـ ضـمـنـ أـنـشـطـةـ الجـمـعـيـةـ وـعـلـىـ جـمـيعـ العـاـمـلـيـنـ الـذـيـنـ يـعـمـلـونـ تـحـتـ إـدـارـةـ وـاـشـرـافـ الجـمـعـيـةـ الـاطـلاـعـ عـلـىـ الـأـنـظـمـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـمـكـافـحةـ غـسلـ الـأـمـوـالـ وـعـلـىـ هـذـهـ السـيـاسـةـ وـالـإـلـمـامـ بـهـاـ وـالـتـوـقـيـعـ عـلـيـهـاـ،ـ وـالـالـتـزـامـ بـمـاـ وـارـدـ فـيـهاـ مـنـ أحـكـامـ عـنـ أـدـاءـ وـاجـبـاتـهـ وـمـسـؤـلـيـاتـهـ الـوظـيفـيـةـ.ـ وـعـلـىـ الـإـدـارـةـ الـمـالـيـةـ نـشـرـ الـوـعـيـ فـيـ ذـلـكـ الـخـصـوصـ وـتـزـوـيدـ جـمـيعـ الـإـدـارـاتـ وـالـأـقـسـامـ بـنـسـخـةـ مـنـهـاـ.

وـتـحـرصـ الجـمـعـيـةـ حـالـ التـعـاـقـدـ مـعـ مـتـعـاـونـيـنـ عـلـىـ التـأـكـدـ مـنـ إـتـبـاعـهـمـ وـالـتـزـامـهـمـ بـقـوـاعـدـ مـكافـحةـ غـسلـ الـأـمـوـالـ وـ جـرـائمـ تـموـيلـ الـإـرـهـابـ.